

السيد / رئيس مجلس إدارة  
شركة / رأية لخدمات مراكز الاتصالات ش.م.م

تحية طيبة وبعد،

بالإشارة موافقة الهيئة على نشر اعلان عرض الشراء بتاريخ ٢٥/٩/٢٥ المقدم من شركة/ رأية القابضة للاستثمارات المالية ش.م.م لشراء عدد ٤٣,٩٥٢,٤٣٣ سهم التي تمثل عدد الأسهم المكملة لنسبة ٩٠٪ من أسهم رأس المال الشركة حيث تمثل الأسهم المستهدفة نسبة ٢٢,١٪ من رأس المال شركة رأية لخدمات مراكز الاتصالات ش.م.م البالغ عدد أسهمها الإجمالي ١٩٩,٢٠٦,٢٠٢ سهم بعد استبعاد أسهم الخزينة التي مر عليها أكثر من عام وفقاً للأحكام الواردة بباب الثاني عشر من اللائحة التنفيذية لقانون سوق المال ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

نود الإحاطة أنه مراعاة للمساواة وتكافؤ الفرص فيما بين مساهمي شركتكم محل عرض الشراء وحصولهم والأشخاص المعنية بالعرض على المعلومات الكافية والفرصة المناسبة والتوفيق الملائم لتقدير عرض الشراء واتخاذ القرار الاستثماري، ومراعاة لحماية حقوق المساهمين ومصالح السوق واستقراره، فإن الهيئة تلزم شركتكم بصفتها الشركة المستهدفة بالعرض بما يلي:

- إصدار الشركة بيان يوضح رأي مجلس الإدارة خلال ١٥ يوماً من تاريخ اعتماد الهيئة لمشروع عرض الشراء - وذلك بعد استبعاد نسبة تصويت مقدم العرض والأشخاص المرتبطة به من إجمالي التصويت بالمجلس - في مدى جدوى العرض ونتائجها وكذا أهمية العرض للشركة ومساهمتها والعاملين فيها.
- قيام مجلس إدارة الشركة بتعيين مستشار مالي مستقل من المقيدين بسجلات الهيئة بموافقة أعضاء مجلس إدارة الشركة المستقلين أو ذوي الخبرة، من غير المرتبطين بمقدم العرض.
- الإفصاح للمساهمين بما انتهي إليه تقرير المستشار المالي المستقل قبل انتهاء فترة سريان العرض بما لا يقل عن خمسة أيام، بغض النظر عن رأي مجلس إدارة الشركة المستهدفة في العرض.
- . وذلك تنفيذاً للمادة (٣٢٧) والمادة (٣٣٨) من اللائحة التنفيذية لقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

وتحضروا بقبول فائق الاحترام،

٢٥/٩/٢٥

صورة ملحة إلى البورصة المصرية

أحمد لطيف  
المشرف على الإدارة المركزية  
لتمويل الشركات

